



إشارتنا : م/٢٤/٤٥

السادة هيئة الأوراق المالية المحترمين

70 11 10 11

تحية طيبة وبعد ،
لاحقا لكتابنا لكم رقم م/٦٧-٢٠٠٧ تاريخ ٢٠٠٧/٢/٤^{JSG} ، نرفق لكم طيه
جدول أعمال اجتماع الهيئة العامة العادية وغير العادية المنوي عقدهما
بتاريخ ٢٠٠٧/٣/٣ .

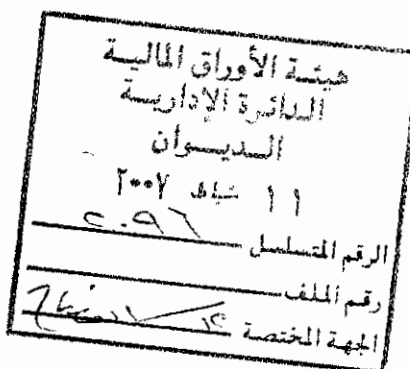
وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

رئيس مجلس الإدارة / المدير العام

د. غسان رياض المفلح

4

**الشركة الوطنية لصناعة الصلب
المساهمة المحدودة**



نسخہ پورے + ۱۰۰ روپے



جدول أعمال الهيئة العامة العادية السابع والعشرون المقرر عقدها
بتاريخ ٢٠٠٧/٣/٣ الساعة الواحدة بعد الظهر .

- ١- تلاوة وقائع اجتماع الهيئة العامة العادية السادس والعشرون المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٦/٤/١٣ والمصادقة عليها .
- ٢- تلاوة ومناقشة تقرير مجلس الإدارة السابع والعشرون والخطة المستقبلية للشركة والمصادقة عليها .
- ٣- تلاوة تقرير المحاسب القانوني المستقل عن السنة المالية المنتهية في ٢٠٠٦/١٢/٣١ .
- ٤- مناقشة البيانات الحسابية للسنة المالية المنتهية في ٢٠٠٦/١٢/٣١ والمصادقة عليها .
- ٥- المصادقة على قرار مجلس الإدارة انتخاب المساهم السادة شركة صناعة الحديد والصلب الأردنية كعضو مجلس إدارة من تاريخ ٢٠٠٧/٢/٣ وللفترة المتبقية من مدة المجلس بديلا عن عضو مجلس الإدارة المستقل السيد مازن حمزة طنطش.
- ٦- إبراء ذمة مجلس الإدارة من المسؤولية عن السنة المالية المنتهية في ٢٠٠٦/١٢/٣١ في حدود ما نص عليه القانون .
- ٧- انتخاب أعضاء مجلس الإدارة لدورة جديدة .
- ٨- انتخاب المحاسب القانوني المستقل للسنة المالية ٢٠٠٧ وتحديد أتعابهم او تفويض مجلس الإدارة بتحديداتها .
- ٩- أي موضوع تقترحه الهيئة العامة وفق أحكام الفقرة ٩ من المادة ١٧١ من قانون الشركات .

ح

الشركة الوطنية لصناعة
المساهمة المحدودة



جدول أعمال الهيئة العامة غير العادية المقرر عقده بتاريخ ٢٠٠٧/٣/٣
الساعة ١١,٣٠ ظهراً

- ١- تعديل المادة ٣٢ من النظام الأساسي للشركة لتصبح كما يلي
- يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مؤلف من سبعة أعضاء يتم انتخابهم من قبل الهيئة العامة بالاقتراع السري وفقاً لاحكام القانون وهذا النظام .
- ٢- تعديل المادة ٤٦ من النظام الأساسي للشركة لتصبح كما يلي :
- يحق لمجلس الإدارة الاستدانة ورهن عقارات الشركة واعطاء الكفالات في حدود ثلاثة أضعاف رأسمال الشركة ويرجع للهيئة العامة فيما يزيد على ذلك .
- ٣- تفويض مجلس إدارة الشركة بشراء الأسهم الصادر عنها (اسهم الخزينة) وفقاً لاحكام قانون الشركات والتشريعات النافذة ذات العلاقة .

ع

الشركة الوطنية لصناعة الصلب
المساهمة المحدودة



التاريخ : ٢٠٠٧/٢/١١

إشارتنا : م/٦/٢٠٠٧

السادة هيئة الأوراق المالية المحترمين

تحية طيبة وبعد ،

أرجو التكرم بالعلم بان مجلس إدارة الشركة قد اتخذ قراراً في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٧/٢/٣ بدعوة الهيئة العامة غير العادية للشركة للانعقاد بتاريخ ٢٠٠٧/٣/٣ الساعة ١١,٣٠ ظهراً في مكاتب الشركة الكائنة في جبل عمان - الدوار الأول - مقابل مستشفى ملحق للنظر في الأمور التالية :

- ١- تعديل المادة ٣٢ من النظام الأساسي للشركة لتصبح كما يلي :
- يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مؤلف من سبعة أعضاء يتم انتخابهم من قبل الهيئة العامة بالاقتراع السري وفقاً لأحكام القانون وهذا النظام .
- ٢- تعديل المادة ٤٦ من النظام الأساسي للشركة لتصبح كما يلي :
- يحق لمجلس الإدارة الاستدانة ورهن عقارات الشركة واعطاء الكفالات في حدود ثلاثة أضعاف رأسمال الشركة ويرجع للهيئة العامة فيما يزيد على ذلك .
- ٣- تفويض مجلس إدارة الشركة بشراء الأسهم الصادر عنها (اسهم الخزينة) وفقاً لأحكام قانون الشركات والتشريعات النافذة ذات العلاقة .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

رئيس مجلس الإدارة/ المدير العام

د. غسان رياض المفلح

ع

الشركة الوطنية لصناعة الصلب
المساهمة المحددة

